

الأربعاء 25 جمادى الأولى عام 1419 هـ

الموافق 16 سبتمبر سنة 1998 م



العدد 69

السنة الخامسة والثلاثون

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية، قوانين، مراسيم
قرارات وآراء، مقررات، منشور، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة الطبع والاشتراك المطبعة الرسمية	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	سنة	سنة	الاشتراك سنوي
	بلدان خارج دول المغرب العربي			
7 و9 و13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف 65.18.15 الى 17 ح.ج.ب 50 - 3200 الجزائر Télex : 65 180 IMPOF DZ بنك الفلاحة والتنمية الريفية 68 KG 060.300.0007 حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12	سنة	2675,00 د.ج. 5350,00 د.ج. تزايد عليها نفقات الإرسال	1070,00 د.ج. 2140,00 د.ج.	النسخة الأصلية النسخة الأصلية وترجمتها ...

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج.
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج.
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج. للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم تنفيذي رقم 98 - 284 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن
3 تنظيم بلدية عنابة في قطاعات حضرية.
مرسوم تنفيذي رقم 98 - 285 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن إنشاء
5 مؤسسات التعليم الأساسي وإلغاء مؤسسات أخرى للتعليم الأساسي.
مرسوم تنفيذي رقم 98 - 286 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن
11 إنشاء مؤسسات التعليم الثانوي وإلغاء مؤسسات أخرى للتعليم الثانوي والتكوين.

قرارات، مقورات، آراء

مصالح رئيس الحكومة

- قرار مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 12 سبتمبر سنة 1998، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان الوزير
17 المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي.
قرار مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1419 الموافق 2 يوليو سنة 1998، يتضمن تعيين رئيس ديوان الوزير المنتدب
17 لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي.

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة

- قرار مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1419 الموافق أول يوليو سنة 1998، يتضمن تعيين رئيس ديوان والي ولاية
17 سوق أهراس.

وزارة المالية

- قرار مؤرخ في 8 صفر عام 1419 الموافق 3 يونيو سنة 1998، يتضمن اعتماد سمسار للتأمين.
17 قرار مؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، يتضمن اعتماد سمسار للتأمين.
18 قرار مؤرخ في 13 ربيع الأول عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، يتضمن اعتماد سمسار للتأمين.
18 قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يتضمن اعتماد سمسار للتأمين.
19 قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يتضمن اعتماد الشركة الجزائرية للتأمينات.
19 قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يتضمن اعتماد الشركة الدولية للتأمين
20 وإعادة التأمين.

وزارة السكن

- قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 30 غشت سنة 1998، يحدد تشكيلة اللجان المتساوية الاعضاء
21 المختصة بأسلاك موظفي وزارة السكن.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

- قرار مؤرخ في 10 جمادى الأولى عام 1419 الموافق أول سبتمبر سنة 1998، يتضمن تفويض الإمضاء إلى رئيس
22 قسم العلاقات مع أعضاء البرلمان.

المرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها

- مقرر مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 8 سبتمبر سنة 1998، يتضمن تفويض الإمضاء إلى نائب مدير.
23

مراسيم تنظيمية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 230 المؤرخ في 3 محرم عام 1408 الموافق 25 يوليو سنة 1990 الذي يحدد أحكام القانون الأساسي الخاص بالوظائف العليا في الإدارة المحلية ، المعدل ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-26 المؤرخ في 17 رجب عام 1411 الموافق 2 فبراير سنة 1991 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالعمال المنتمين إلى قطاع البلديات ،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91-463 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1412 الموافق 3 ديسمبر سنة 1991 الذي يحدد شروط انتخاب المنتخبين المحليين والعلاوات الممنوحة لهم، المعدل والمتمم،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يقسم هذا المرسوم بلدية عنابة إلى خمسة (5) قطاعات حضرية، تسمى على التوالي قطاعات : سيبوس ، وادي الذهب ، وبوحديد ، وابن باديس، وسيدي عيسى وتوضّع حدودها الإقليمية ومهامها وتنظيمها وسيرها طبقا لأحكام المادة 182 من القانون رقم 90-08 المؤرخ في 7 أبريل سنة 1990 والمذكور أعلاه .

المادة 2 : يضم القطاع الحضري "سيبوس" وسط المدينة والمدينة القديمة ، وميدان مارس ، وحي النصر، ومدخل الميناء ، والميناء ، وبني محافير، ومنادية وسيبوس .

يحدّ هذا القطاع الحضري من الشرق الميناء والبحر الأبيض المتوسط ، ومن الغرب طرق بوعلي سعيد وضاولي عبد القادر وبني محافير ، ومن الشمال محور الطريق الواصل بين الشمال والجنوب، ومن الجنوب قناة بوجمعة.

مرسوم تنفيذي رقم 98 - 284 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن تنظيم بلدية عنابة في قطاعات حضرية.

إنّ رئيس الحكومة ،

- بناء على تقرير وزير الداخلية والجماعات المحلية والبيئة ،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85 - 4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-09 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1404 الموافق 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد،

- وبمقتضى القانون رقم 90-08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتعلق بالبلدية ، لاسيما المادتان 182 و 183 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 84-365 المؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1405 الموافق أول ديسمبر سنة 1984 الذي يحدد تكوين البلديات ومشتملاتها وحدودها الإقليمية،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 230 المؤرخ في 19 صفر عام 1418 الموافق 24 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

المادة 3 : يضم القطاع الحضري وادي الذهب حي 8 ماي 1945، وحي سيدي إبراهيم ، وحي طاباكوب، وحي ديدوش مراد، وحي 11 ديسمبر سنة 1960، وحي وادي الذهب ، وحي كاردوسو وغازوماتر.

يحد هذا القطاع الحضري من الشرق شارع بوعلي سعيد وطريق طاباكوب وشارع فريخ محمد الصالح ، ومن الغرب المنفذ الغربي، ومن الشمال نهج العقيد عميروش وحدود حي البرتقال ، ومن الجنوب قناة بوجمعة.

المادة 4 : يضم القطاع الحضري "بوحديد" السهول الغربية 1 و 2 وحي 5 جويلية 1962 وحي سيدي حرب، وحي بلعيد بلقاسم والمدخل الغربي.

يحد هذا القطاع الحضري من الشرق المنفذ الغربي، ومن الغرب تليلات اللدوغ والقطاع الغابي، ومن الشمال شارع بيشا، ومن الجنوب الطريق الوطني رقم 44.

المادة 5 : يضم القطاع الحضري "ابن باديس" أحياء لاكلون ، والبرتقال ، ومعمل الغاز ، وحي وادي الفرشة ، وحي الزعفرانية وحي إليزا.

يحد هذا القطاع الحضري من الشرق شارع صاولي عبد القادر وشارع بني محافير، ومن الغرب شارع بيشا وحي ديدوش مراد ومن الشمال القطاع الغابي وتجزئات القبة ، ومن الجنوب شارع بوزرد حسين ورياض الصلح.

المادة 6 : يضم القطاع الحضري "سيدي عيسى" أحياء القبة، وسيدي عيسى، وخروب طوش ، وعين أشير ورأس قارد.

يحد هذا القطاع الحضري من الشرق البحر الأبيض المتوسط ، ومن الغرب حدود التهيئة العمرانية وتليلات اللدوغ، ومن الشمال رأس قارد، ومن الجنوب محور الطريق الواصل بين الشمال والجنوب وحي الزعفرانية العليا.

المادة 7 : يعين على رأس كل قطاع حضري منتخب بلدي قاطن في هذا القطاع قدر الإمكان، عن طريق مداولة المجلس الشعبي البلدي بعناية ، بناء على اقتراح من رئيسه.

وفي حالة حدوث أي مانع يحول دون قيام هذا المنتخب بمهامه بانتظام كمسؤول عن القطاع الحضري ، يمكن المجلس الشعبي البلدي بعناية ، بناء على اقتراح من رئيسه، أن يسحب منه هذه الصفة ويقوم باستخلافه حسب نفس الأشكال.

المادة 8 : يتصرف مسؤول القطاع الحضري باسم رئيس المجلس الشعبي البلدي عن طريق تفويض الإمضاء.

المادة 9 : يكلف كل مسؤول قطاع حضري، في الحدود الإقليمية لقطاعه، بتنشيط عمل المصالح والهيئات البلدية الموجودة في هذا القطاع حسب الشروط المنصوص عليها في أحكام المادتين 182 و183 من القانون رقم 90-08 المؤرخ في 7 أبريل سنة 1990 والمذكور أعلاه.

ويسهر، بهذه الصفة، على ما يأتي :

- تنفيذ التنظيم في مجال حالة الأشخاص وتنقلهم والأماكن،

- تطبيق التنظيم في مجال التعمير والبناء،

- تطبيق تنظيمات الرعاية الصحية والنظافة العمومية والحفاظ على البيئة،

- تنفيذ كل عمل للحفاظ على ممتلكات البلدية الموجودة في القطاع الحضري.

وينفذ مسؤول القطاع الحضري زيادة على ذلك، كل عمل يكلفه به رئيس المجلس الشعبي البلدي في إطار القوانين والتنظيمات المعمول بها.

المادة 10 : يباشر مسؤول القطاع الحضري مهامه في إطار المهام المسندة للبلدية .

ويتخذ بهذه الصفة ، التدابير اللازمة، كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بالاتصال مع رئيس المجلس الشعبي البلدي لضمان تنسيق عمله مع أعمال القطاعات الحضرية الأخرى وكذا مجمل المصالح والهيئات البلدية .

- وبمقتضى المرسوم رقم 76-71 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم مؤسسات التعليم الثانوي وتسييرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97-104 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1417 الموافق 5 أبريل سنة 1997 والمتعلق بتسمية الأماكن والمباني العمومية وإعادة تسميتها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97-230 المؤرخ في 19 صفر عام 1418 الموافق 24 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97-231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم مايتي:

المادة الأولى : تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 1997-1998، مؤسسات التعليم الثانوي المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم .

المادة 2 : تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 1997-1998، مؤسسات التعليم الأساسي المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المادة 3 : تخضع مؤسسات التعليم الأساسي المذكورة في المادة الأولى أعلاه لأحكام المرسوم رقم 76-71 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه .

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998.

أحمد أويحيى

المادة 11 : يجب على المجلس الشعبي البلدي أن يضع تحت تصرف كل مسؤول قطاع حضري المستخدمين والوسائل المختلفة الضرورية لممارسة مهامه.

ويحدد المجلس الشعبي البلدي، لهذا الغرض، عن طريق المداولة المصالح والهيئات البلدية التي ينشطها كل مسؤول قطاع حضري في إطار التنظيم العام للبلدية.

المادة 12 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998.

أحمد أويحيى



مرسوم تنفيذي رقم 98-285 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن إنشاء مؤسسات التعليم الأساسي وإلغاء مؤسسات أخرى للتعليم الأساسي.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية ،

- وبناء على الدستور، لاسيما المادتان 85-4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 76-35 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين،

- وبمقتضى القانون رقم 84-05 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 7 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسين في المنظومة التربوية،

الملحق الأول

قائمة المدارس الأساسية المنشأة سنة 1997 / 1998

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
01	أدرار	0105	إن زغمير	04673	إكمالية تيلولين	إن زغمير
02	الشلف	0208 0211 0215 0232	صبيحة سيدي عكاشة الهرنفة عين مران	04674 04675 04676 04677	إكمالية صبيحة الجديدة إكمالية بوحلو إكمالية الهرنفة الجديدة إكمالية عين مران الجديدة	صبيحة سيدي عكاشة الهرنفة عين مران
03	الأغواط	0308 0306	تاجموت حاسي الرمل	04678 04679	إكمالية تاجموت إكمالية حاسي الرمل	تاجموت حاسي الرمل
04	أم البواقي	0403	عين مليلة	04680	إكمالية قرية فورشي	عين مليلة
05	باتنة	0523 0505 0545 0541	فسديس سريانة عين التوتة بومقر	04681 04682 04683 04684	إكمالية فسديس إكمالية سريانة الجديدة إكمالية حي المعلمين إكمالية بومقرة	فسديس سريانة عين التوتة بومقر
06	بجاية	0603 0626	فرعون صدوق	04685 04686	إكمالية فرعون الجديدة إكمالية صدوق مركز	فرعون صدوق
07	بسكرة	0728 0717	المزيرة القنطرة	04687 04688	إكمالية المزيرة إكمالية القنطرة الجديدة	المزيرة القنطرة
08	بشار	0801 0801 0801 0801 0810	بشار بشار بشار بشار قنادسة	04689 04690 04691 04692 04693	إكمالية ملالي العماري إكمالية حي 622 سكن إكمالية بن قرية الشيخ إكمالية بشار الجديد إكمالية الحي الغربي	بشار بشار بشار بشار قنادسة
10	البويرة	1021	الخبوزية	04694	إكمالية الخبوزية	الخبوزية
12	تبسة	1201	تبسة	04695	إكمالية 600 سكن	تبسة
13	تلمسان	1351 1304 1330 1335 1318 1301	المنصورة الرمشي مسيرة الفواقة سبدو باب العسة تلمسان	04696 04697 04698 04699 04700 04701	إكمالية إمارة إكمالية الحي الجديد إكمالية بوكانون إكمالية حي المطمر إكمالية باب العسة الجديدة إكمالية أبو تشفين	المنصورة الرمشي مسيرة الفواقة سبدو باب العسة تلمسان

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
14	تيارت	1401	تيارت	04702	إكمالية الزعرورة	تيارت
		1401	تيارت	04703	إكمالية حي سوناتيبا	تيارت
		1435	الحمادية	04704	إكمالية حي الدرب	الحمادية
		1409	زمالة الأمير	04705	إكمالية زمالة الأمير عبد القادر	زمالة الأمير
		1429	عبد القادر	04706	إكمالية طريق تيارت	عبد القادر
			قصر الشلالة			قصر الشلالة
15	تيزي وزو	1535	آيت قواشة	04707	إكمالية آيت قواشة	آيت قواشة
		1501	تيزي وزو	04708	إكمالية أعزيب أحمد الجديدة	تيزي وزو
		1522	تيزي راشد	04709	إكمالية تالة عمارة الجديدة	تيزي راشد
		1534	بوزقن	04710	إكمالية بوزقن	بوزقن
		1521	الأربعاء نايت	04711	إكمالية الأربعاء نايت إيراثن	الأربعاء نايت إيراثن
		1557	سوق الإثنين	04712	إكمالية سوق الإثنين الجديدة	سوق الإثنين
		1539	جبل عيسى	04713	إكمالية أقاوج الجديدة	جبل عيسى
		1502	ميمون	04714	إكمالية واغزن	ميمون
			عين الحمام			عين الحمام
16	الجزائر	1630	برج الكيفان	04715	إكمالية رأس السوطة	برج الكيفان
		1630	برج الكيفان	04716	إكمالية الضفة الخضراء	برج الكيفان
		1621	باب الزوار	04717	إكمالية حي 1200 سكن	باب الزوار
		1621	باب الزوار	04718	إكمالية حي 2068 سكن	باب الزوار
		1626	جسر قسنطينة	04719	إكمالية عين النعجة 4	جسر قسنطينة
17	الجلفة	1725	دار الشيوخ	04720	إكمالية العقيلة الجديدة	دار الشيوخ
		1730	عين الإبل	04721	إكمالية قرية عامرة	عين الإبل
		1701	الجلفة	04722	إكمالية حي البرج	الجلفة
18	جيجل	1801	جيجل	04723	إكمالية البرقوقة	جيجل
		1814	قاوس	04724	إكمالية قرية بني أحمد	قاوس
		1812	العنصر	04725	إكمالية دوار المحارقة	العنصر
		1815	غبالة	04726	إكمالية غبالة	غبالة
		1827	أولاد رابع	04727	إكمالية أولاد رابع	أولاد رابع
		1826	برج الطهر	04728	إكمالية برج الطهر	برج الطهر
19	سطيف	1927	عموشة	04729	إكمالية عموشة الجديدة	عموشة
		1918	عين الحجر	04730	إكمالية عين الحجر	عين الحجر
		1930	بوعنداس	04731	إكمالية بوعنداس	بوعنداس
		1928	عين ولمان	04732	إكمالية لفريقات	عين ولمان
		1917	قجال	04733	إكمالية بئر الأبيض	قجال

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
20	سعيدة	2008	سيدي عمار	04734	إكمالية جبار الحاج	سيدي عمار
21	سكيكدة	2101 2129 2127	سكيكدة بين الويدان عين القشرة	04735 04736 04737	إكمالية حي الأخوة بوحجة إكمالية بين الويدان الجديدة إكمالية عين قشرة الجديدة	سكيكدة بين الويدان عين قشرة
22	سيدي بلعباس	2243 2224 2237 2221	وادي سفيون عين تيدمين وادي السبع طابية	04738 04739 04740 04741	إكمالية وادي سفيون إكمالية عين تيدمين إكمالية وادي السبع إكمالية طابية	وادي سفيون عين تيدمين وادي السبع طابية
24	قالمة	2428 2401	الركنية قالمة	04742 04743	إكمالية الحي الجديد إكمالية وادي الماعز	الركنية قالمة
25	قسنطينة	2504 2502 2510 2501	زيغود يوسف حامة بوزيان عين سمارة قسنطينة	04744 04745 04746 04747	إكمالية شارع الاستقلال الجديدة إكمالية بكيرة إكمالية عين سمارة إكمالية حي الفج	زيغود يوسف حامة بوزيان عين سمارة قسنطينة
26	المدية	2601 2629 2647 2625 2601 2607 2663 2611 2618	المدية وادي حربيل البرواقية بوغار المدية العمرية خمس جوامع مزغنة شلاله العذاورة	04748 04749 04750 04751 04752 04753 04754 04755 04756	إكمالية مرج شكير إكمالية وادي حربيل الجديدة إكمالية ديمار الجديدة إكمالية بوغار إكمالية حي عين الذهب إكمالية العمرية الجديدة إكمالية خمس جوامع إكمالية مزغنة إكمالية شلاله العذاورة	المدية وادي حربيل البرواقية بوغار المدية العمرية خمس جوامع مزغنة شلاله العذاورة
27	مستغانم	2706 2701	عين تادلل مستغانم	04757 04758	إكمالية شمومة إكمالية العرصة الجديدة	عين تادلل مستغانم
28	المسيلة	2832 2842 2824 2831	خطوطي سد الجير مجدل بن سرور بوطي السايح	04759 04760 04761 04762	إكمالية خطوطي سد الجير إكمالية مناعة إكمالية بن سرور الجديدة إكمالية بوطي السايح	خطوطي سد الجير مجدل بن سرور بوطي السايح
29	معسكر	2912 2930	غريس زهانة	04763 04764	إكمالية غريس مركز إكمالية جنين مسكين مركز	غريس زهانة

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
30	ورقلة	3001	ورقلة	04765	إكمالية بني ثور الجديد	ورقلة
		3011	سيدي خويلد	04766	إكمالية عين البيضاء	سيدي خويلد
		3007	تبسبست	04767	إكمالية حي عياد الجديدة	تبسبست
		3015	الطيبات	04768	إكمالية الطيبات	الطيبات
		3019	المقارين	04769	إكمالية المقارين	المقارين
31	وهران	3126	عين البية	04770	إكمالية المنطقة الصناعية	عين البية
32	البيضاء	3201	البيضاء	04771	إكمالية طريق الرقاصة	البيضاء
34	برج بوعريرج	3407	الياشير	04772	إكمالية الياشير	الياشير
		3405	المهيو	04773	إكمالية سلاطنة	المهيو
		3402	رأس الوادي	04774	إكمالية القلاليس	رأس الوادي
		3434	حرازة	04775	إكمالية حرازة	حرازة
		3401	برج بوعريرج	04776	إكمالية تجزئة محساس	برج بوعريرج
35	بومرداس	3510	يسر	04777	إكمالية يسر 2 الجديدة	يسر
38	تيسمسيلت	3806	الأرجم	04778	إكمالية الأرجم الجديدة	الأرجم
		3801	تيسمسيلت	04779	إكمالية حي بن سهلة عبد القادر	تيسمسيلت
		3811	خميسستي	04780	إكمالية خميسستي الجديدة	خميسستي
40	خنشلة	4011	ششار	04781	إكمالية ششار الجديدة	ششار
41	سوق اهراس	4101	سوق اهراس	04782	إكمالية حي بزال صالح	سوق اهراس
43	ميلة	4303	شلفوم العيد	04783	إكمالية حي بوقرانة	شلفوم العيد
		4301	ميلة	04784	إكمالية الخربة (حي التوفير)	ميلة
46	عين تموشنت	4606	وادي برقش	04785	إكمالية وادي برقش	وادي برقش
		4614	المالح	04786	إكمالية وادي كحل	المالح
		4601	عين تموشنت	04787	إكمالية الحي الجديد	عين تموشنت
47	غرداية	4708	زلفانة	04788	إكمالية زلفانة	زلفانة
		4703	ضاية بن ضحوة	08789	إكمالية ضاية بن ضحوة	ضاية بن ضحوة
		4710	بونورة	04790	إكمالية حي ختالة	بونورة

الملحق الثاني

قائمة المدارس الأساسية الملفاة سنة 1997 / 1998

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	0215	الهرنفة	00077	إكمالية مني محمد (حولت إلى مدرسة أساسية) (نقلت إلى إكمالية الهرنفة الجديدة)	الهرنفة
05	باتنة	0541	بومقر	00269	إكمالية بومقر القديمة (تستعمل المحلات مؤقتا من قبل التعليم الأساسي الطور الثالث)	بومقر
13	تلمسان	1318	باب العسة	00773	إكمالية الشهيد حوالف القديمة (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية باب العسة الجديدة)	باب العسة
15	تيزي وزو	1522	تيزي راشد	03140	إكمالية تالة عمارة القديمة (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية تالة عمارة الجديدة)	تيزي راشد
		1521	الأربعاء نايت إيراشن	00965	إكمالية حسني شابحة (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية الأربعاء نايت إيراشن الجديدة)	الأربعاء نايت إيراشن
		1539	جبل عيسى ميمون	03917	إكمالية أقاوج القديمة (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية أقاوج الجديدة)	جبل عيسى ميمون
		1502	عين الحمام	00929	إكمالية واغزن (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية واغزن الجديدة)	عين الحمام
18	جيجل	1812	العنصر	01365	إكمالية حماني أحسن (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية حماني أحسن الجديدة)	العنصر
24	قالمة	2428	الركنية	01813	إكمالية الركنية القديمة (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية الحي الجديد)	الركنية
38	تيسمسيلت	3811	خميسي	03811	إكمالية خميسي القديمة (حولت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى إكمالية خميسي الجديدة)	خميسي

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 230 المؤرخ في 19 صفر عام 1418 الموافق 24 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تنشأ، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 1997 - 1998، مؤسسات التعليم الثانوي المذكورة في الملحق الأول بهذا المرسوم.

المادة 2 : تلغى، ابتداء من موسم الدخول المدرسي 1997 - 1998، مؤسسات التعليم الثانوي والتكوين المذكورة في الملحق الثاني بهذا المرسوم.

المادة 3 : تخضع مؤسسات التعليم الثانوي المذكورة في المادة الأولى أعلاه لأحكام المرسوم رقم 76 - 72 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998.

أحمد أويحيى

مرسوم تنفيذي رقم 98 - 286 مؤرخ في 24 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 15 سبتمبر سنة 1998، يتضمن إنشاء مؤسسات التعليم الثانوي وإلغاء مؤسسات أخرى للتعليم الثانوي والتكوين.

إن رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التربية الوطنية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 85 - 4 و125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 76 - 35 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم التربية والتكوين،

- وبمقتضى القانون رقم 84 - 05 المؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1404 الموافق 7 يناير سنة 1984 والمتضمن تخطيط مجموعة الدارسين في المنظومة التربوية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 115 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1390 الموافق أول غشت سنة 1970 والمتضمن إحداث المعاهد التكنولوجية للتربية،

- وبمقتضى المرسوم رقم 76 - 72 المؤرخ في 16 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 16 أبريل سنة 1976 والمتضمن تنظيم مؤسسات التعليم الثانوي وتسييرها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 104 المؤرخ في 28 ذي القعدة عام 1417 الموافق 5 أبريل سنة 1997 والمتعلق بتسمية الأماكن والمباني العمومية وإعادة تسميتها،

الملحق الأول

قائمة مؤسسات التعليم الثانوي المنشأة سنة 1997 / 1998

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	0232 0231	عين مران بوزغاية	04791 04792	ثانوية عين مران المتعددة الاختصاصات ثانوية بوزغاية المتعددة الاختصاصات	عين مران بوزغاية
04	أم البواقي	0411 0425 0422	الضلعة عين الفكرين قصر الصباحي	04793 04794 04795	ثانوية الضلعة ثانوية عين الفكرين ثانوية قصر الصباحي	الضلعة عين الفكرين قصر الصباحي
05	باتنة	0506 0536	منعة شمرة	04796 04797	ثانوية منعة ثانوية شمرة المتعددة الاختصاصات	منعة شمرة
08	بشار	0810 0812 0801	قنادسة تبليالة بشار	04798 04799 04800	ثانوية قنادسة الجديدة ثانوية تبليالة متقنة أبو بكر الرازي	قنادسة تبليالة بشار
09	البليلة	0907	أولاد يعيش	04801	ثانوية أولاد يعيش الجديدة	أولاد يعيش
10	البويرة	1015 1007	الهاشمية ديرة	04802 04803	ثانوية الهاشمية المتعددة الاختصاصات ثانوية ديرة	الهاشمية ديرة
13	تلمسان	1307	الغزوات	04804	متقنة سيدي أعمار	الغزوات
14	تيارت	1433	وادي ليلي	04805	ثانوية وادي ليلي المتعددة الاختصاصات	وادي ليلي
15	تيزي وزو	1534 1521 1537 1501	بوزقن الأربعاء نايث إيراثن أزفون تيزي وزو	04806 04807 04808 04809	متقنة بوزقن ثانوية الأربعاء نايث إيراثن المتعددة الاختصاصات ثانوية أزفون الجديدة ثانوية رابع اسطمبولي	بوزقن الأربعاء نايث إيراثن أزفون تيزي وزو
16	الجزائر	1627 1618 1626 1623	المرادية القبة جسر قسنطينة دالي ابراهيم	04810 04811 04812 04813	ثانوية الشيوخ بوعمامة متقنة القبة متقنة عين النعجة متقنة دالي ابراهيم	المرادية القبة جسر قسنطينة دالي ابراهيم
17	الجلفة	1707	فيض البطمة	04814	ثانوية فيض البطمة الجديدة	فيض البطمة
18	جيجل	1812	العنصر	04815	متقنة بلغيموزمدغري	العنصر
19	سطيف	1955 1920	ماوكلان العلمة	04816 04817	ثانوية ماوكلان المتعددة الاختصاصات ثانوية العلمة المتعددة الاختصاصات	ماوكلان العلمة

الملحق الأول (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
22	سيدي بلعباس	2201 2217 2201 2204	سيدي بلعباس تنيرة سيدي بلعباس مصطفى بن ابراهيم	04818 04819 04820 04821	ثانوية سيدي الجيلالي المتعددة الاختصاصات ثانوية تنيرة ثانوية بخاري عبد القادر ثانوية تلوتي عبد المالك	سيدي بلعباس تنيرة سيدي بلعباس مصطفى بن ابراهيم
24	قالة	2419	حمام دباغ	04822	ثانوية حي 17 أكتوبر 1961 المتعددة الاختصاصات.	حمام دباغ
25	قسنطينة	2504 2501 2509 2512	زيغود يوسف قسنطينة أولاد رحمون إبن زياد	04823 04824 04825 04826	ثانوية بو المعيز علي ثانوية نهج الإخوة بسكري ثانوية أولاد رحمون المتعددة الاختصاصات ثانوية إبن زياد الجديدة	زيغود يوسف قسنطينة أولاد رحمون إبن زياد
26	المدية	2618	شلالة العذاورة	04827	ثانوية شلالة العذاورة الجديدة	شلالة العذاورة
28	المسيلة	2814 2824	أولاد عدي القبالة بن سرور	04828 04829	ثانوية العوايز ثانوية الشهيدين محمودي محمد وعباسي محمد المتعددة الاختصاصات.	أولاد عدي القبالة بن سرور
30	ورقلة	3015 3019 3004	الطيبات المقارين حاسي مسعود	04830 04831 04832	ثانوية الطيبات الجديدة ثانوية المقارين الجديدة ثانوية حاسي مسعود الجديدة	الطيبات المقارين حاسي مسعود
31	وهران	3101 3101	وهران وهران	04833 04834	ثانوية شارع عدة عبد القادر متقنة حي البدر	وهران وهران
32	البيض	3207	الأبيض سيدي الشيخ	04835	ثانوية الأبيض سيدي الشيخ	الأبيض سيدي الشيخ
34	بوج بوعريج	3407	الياشير	04836	ثانوية الياشير المتعددة الاختصاصات	الياشير
36	الطارف	3613	الذرعان	04837	ثانوية الذرعان الجديدة	الذرعان
43	ميلة	4310	وادي النجاء	04838	ثانوية كمال عبد الله باشا	وادي النجاء
46	عين تموشنت	4620	حاسي الغلة	04839	ثانوية الحي الجديد	حاسي الغلة
47	غرداية	4707	العطف	04840	ثانوية العطف	العطف
48	غيليزان	4823	القلعة	04841	ثانوية السمار	القلعة

الملحق الثاني

قائمة مؤسسات التعليم الثانويّ الملقاة سنة 1997 / 1998

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
02	الشلف	0232	عين مران	03539	ثانوية عين مران القديمة (حوّلت إلى مدرسة أساسية) (نقلت إلى ثانوية عين مران المتعددة الاختصاصات)	عين مران
06	بجاية	0626	صدوق	00359	ثانوية صدوق مركز (حولت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية صدوق المتعددة الاختصاصات)	صدوق
08	بشار	0810	قنادسة	03700	ثانوية قنادسة القديمة (تلق المحلات بإكمالية بودحو قنادسة) (نقلت إلى ثانوية قنادسة الجديدة)	قنادسة
15	تيزي وزو	1521	الأربعاء نايت إيراشن	00967	ثانوية خواص أحسن (حولت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية الأربعاء نايت إيراشن المتعددة الاختصاصات)	الأربعاء نايت إيراشن
		1501	تيزي وزو	03551	ثانوية حملاط محمد (توضع محلاتها تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي) (حوّلت إلى ثانوية رابع اسطمبولي)	تيزي وزو
25	قسنطينة	2504	زيغود يوسف	01890	ثانوية بو المعيز علي (حوّلت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية بو المعيز علي الجديدة)	زيغود يوسف
		2512	ابن زياد	03843	ثانوية ابن زياد القديمة (حوّلت إلى مدرسة أساسية) (نقلت إلى ثانوية ابن زياد الجديدة)	ابن زياد
26	المدية	2618	شلاله العداورة	01941	ثانوية شلاله العداورة القديمة (حوّلت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية شلاله العداورة الجديدة)	شلاله العداورة

الملحق الثاني (تابع)

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
28	المسيلة	2824	بن سرور	02100	ثانوية الشهيدين محمودي محمد وعباسي محمد القديمة (حوّلت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية الشهيدين محمودي محمد وعباسي محمد المتعددة الاختصاصات)	بن سرور
30	ورقلة	3015	الطيبات	02224	ثانوية الطيبات القديمة (حوّلت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية الطيبات الجديدة)	الطيبات
		3019	المقارين	03389	ثانوية المقارين القديمة (حوّلت إلى إكمالية) (نقلت إلى ثانوية المقارين الجديدة)	المقارين
34	برج بوعرييج	3407	الياشير	04416	ثانوية الياشير القديمة (حوّلت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى ثانوية الياشير المتعددة الاختصاصات)	الياشير
36	الطارف	3613	الذرعان	02534	ثانوية الذرعان القديمة (تلق المحلات بإكمالية الغزالي) (نقلت إلى ثانوية الذرعان الجديدة)	الذرعان
43	ميلة	4310	وادي النجاء	02853	ثانوية كمال عبد الله باشا القديمة (حوّلت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى ثانوية كمال عبد الله باشا الجديدة)	وادي النجاء
46	عين تموشنت	4620	حاسي الغلة	03154	ثانوية حاسي الغلة القديمة (حوّلت إلى مدرسة ابتدائية) (نقلت إلى ثانوية الحي الجديد)	حاسي الغلة
47	غرداية	4707	العطف	03156	ثانوية العطف القديمة (تلق المحلات بإكمالية العطف المجاورة) (نقلت إلى ثانوية العطف الجديدة)	العطف

الملحق الثاني

قائمة مؤسسات التكوين الملقاة سنة 1997 / 1998

رمز الولاية	الولاية	رمز البلدية	البلدية	رقم التعريف الوطني	تسمية المؤسسة	العنوان
05	باتنة	0501	باتنة	00238	المعهد التكنولوجي للتربية العربي التبسي (توضع محلات هذا المعهد تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	باتنة
15	تيزي وزو	1501	تيزي وزو	00925	المعهد التكنولوجي للتربية ديدوش مراد (توضع محلات هذا المعهد تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	تيزي وزو
	تيزي وزو	1501	تيزي وزو	00926	المعهد التكنولوجي للتربية رابع اسطمبولي (يحول إلى ثانوية تعليم عام)	تيزي وزو
19	سطيف	1901	سطيف	01407	المعهد التكنولوجي للتربية الغسيري (توضع محلات هذا المعهد تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	سطيف
25	قسنطينة	2501	قسنطينة	03373	المعهد التكنولوجي للتربية عبد العزيز جيجلي (توضع محلات هذا المعهد تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	قسنطينة
31	وهران	3101	وهران	02293	المعهد التكنولوجي للتربية دار عبيد عبد الحميد (توضع محلات هذا المعهد تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	وهران
35	بومرداس	3502	بودواو	03407	المعهد التكنولوجي للتربية بودواو (توضع محلات هذا المعهد تحت تصرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي)	بودواو

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة

قرار مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1419 الموافق أول يوليو سنة 1998، يتضمن تعيين رئيس ديوان والي ولاية سوق أهراس.

بموجب قرار مؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1419 الموافق أول يوليو سنة 1998، صادر عن والي ولاية سوق أهراس، يعين السيد عبد المالك عباسي، رئيسا لديوان والي ولاية سوق أهراس.

وزارة المالية

قرار مؤرخ في 8 صفر عام 1419 الموافق 3 يونيو سنة 1998، يتضمن اعتماد سمسار للتأمين.

بموجب قرار مؤرخ في 8 صفر عام 1419 الموافق 3 يونيو سنة 1998، يعتمد السيد محمد كشيدة، بصفته سمسارا للتأمين، عملا بأحكام الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات والمرسوم التنفيذي رقم 95-340 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995، الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين، الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم، ومكافأته ومراقبتهم، قصد ممارسة السمسرة وعمليات وفروع التأمين الآتية :

- 1.1 - تأمينات على السيارات،
- 2.1 - تأمينات من الحريق والعناصر الطبيعية،
- 3.1 - تأمينات في مجال البناء،
- 4.1 - التأمينات من المسؤولية المدنية العامة،

مصالح رئيس الحكومة

قرار مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 12 سبتمبر سنة 1998، يتضمن إنهاء مهام رئيس ديوان الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي.

بموجب قرار مؤرخ في 21 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 12 سبتمبر سنة 1998، صادر عن الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي، تنهى مهام السيد محمد بوشمة، بصفته رئيسا لديوان الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي، ابتداء من 22 سبتمبر سنة 1997.

قرار مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1419 الموافق 2 يوليو سنة 1998، يتضمن تعيين رئيس ديوان الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي.

بموجب قرار مؤرخ في 8 ربيع الأول عام 1419 الموافق 2 يوليو سنة 1998، صادر عن الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي، يعين السيد مسعود نمشي، رئيسا لديوان الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة، المكلف بالإصلاح الإداري والوظيف العمومي، ابتداء من 25 نوفمبر سنة 1997.

- 5.1 - التأمينات من الأضرار الأخرى اللاحقة بالأموال،
- 6.1 - التأمينات من الخسائر المالية المختلفة،
 - 1.2 - التأمين من البرد،
 - 2.2 - التأمين من هلاك الحيوانات،
 - 3.2 - التأمينات الزراعيّة الأخرى،
 - 1.3 - تأمين النّقل البرّي،
 - 2.3 - تأمينات النّقل عبر السّكة الحديدية،
 - 3.3 - تأمينات النّقل الجوّي،
 - 4.3 - تأمينات النّقل البحريّ،
- 1.4 - التأمينات في حالة الحياة وفي حالة الوفاة والتأمين المزدوج،
 - 2.4 - التأمين من الحوادث الجسمانية،
 - 3.4 - التأمين الجماعيّ،
 - 4.4 - التأمين التّراكميّ،
 - 6.4 - تأمينات الأشخاص الأخرى،
 - 1.5 - تأمين القرض،
 - 2.5 - تأمين الكفالة.



قرار مؤرّخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، يتضمّن اعتماد سمسار للتأمين.

بموجب قرار مؤرّخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998، يعتمد السيّد محمّد أوسليم، بصفته سمسارا للتأمين، عملا بأحكام الأمر رقم 95-07 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلّق بالتأمينات والمرسوم التّنفيذي رقم 95-340 المؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995، الذي يحدّد شروط منح وسطاء التأمين، الاعتماد والأهليّة المهنيّة وسحبه منهم، ومكافآتهم ومراقبتهم، قصد ممارسة السّمسرة وعمليات وفروع التأمين الآتية :

- 1.1 - تأمينات على السيّارات،
- 2.1 - تأمينات من الحريق والعناصر الطّبيعيّة،
- 3.1 - تأمينات في مجال البناء،

- 4.1 - التأمينات من المسؤوليّة المدنيّة العامّة،
- 5.1 - التأمينات من الأضرار الأخرى اللاحقة بالأموال،
- 6.1 - التأمينات من الخسائر المالية المختلفة،
 - 1.2 - التأمين من البرد،
 - 2.2 - التأمين من هلاك الحيوانات،
 - 3.2 - التأمينات الزراعيّة الأخرى،
 - 1.3 - تأمين النّقل البرّي،
 - 2.3 - تأمينات النّقل عبر السّكة الحديدية،
 - 3.3 - تأمينات النّقل الجوّي،
 - 4.3 - تأمينات النّقل البحريّ،
- 1.4 - التأمينات في حالة الحياة وفي حالة الوفاة والتأمين المزدوج،
 - 2.4 - التأمين من الحوادث الجسمانية،
 - 3.4 - التأمين الجماعيّ،
 - 4.4 - التأمين التّراكميّ،
 - 6.4 - تأمينات الأشخاص الأخرى،
 - 1.5 - تأمين القرض،
 - 2.5 - تأمين الكفالة.



قرار مؤرّخ في 13 ربيع الأوّل عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، يتضمّن اعتماد سمسار للتأمين.

بموجب قرار مؤرّخ في 13 ربيع الأوّل عام 1419 الموافق 7 يوليو سنة 1998، يعتمد السيّد محمّد بوجلّال، بصفته سمسارا للتأمين، عملا بأحكام الأمر رقم 95-07 المؤرّخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلّق بالتأمينات والمرسوم التّنفيذي رقم 95-340 المؤرّخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995، الذي يحدّد شروط منح وسطاء التأمين، الاعتماد والأهليّة المهنيّة وسحبه منهم، ومكافآتهم ومراقبتهم، قصد ممارسة السّمسرة وعمليات وفروع التأمين الآتية :

- 1.1 - تأمينات على السيّارات،

- 2.1 - تأمينات من الحريق والعناصر الطبيعية،
- 3.1 - تأمينات في مجال البناء،
- 4.1 - التأمينات من المسؤولية المدنية العامة،
- 5.1 - التأمينات من الأضرار الأخرى اللاحقة بالأموال،
- 6.1 - التأمينات من الخسائر المالية المختلفة،
 - 1.2 - التأمين من البرد،
 - 2.2 - التأمين من هلاك الحيوانات،
 - 3.2 - التأمينات الزراعية الأخرى،
 - 1.3 - تأمين النقل البري،
 - 2.3 - تأمينات النقل عبر السكة الحديدية،
 - 3.3 - تأمينات النقل الجوي،
 - 4.3 - تأمينات النقل البحري،
- 1.4 - التأمينات في حالة الحياة وفي حالة الوفاة والتأمين المزدوج،
 - 2.4 - التأمين من الحوادث الجسمية،
 - 3.4 - التأمين الجماعي،
 - 4.4 - التأمين التراكمي،
 - 6.4 - تأمينات الأشخاص الأخرى،
 - 1.5 - تأمين القرض،
 - 2.5 - تأمين الكفالة.



قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يتضمن اعتماد سمسار للتأمين.

بموجب قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يعتمد السيد رشيد حصام، بصفته سمسارا للتأمين، عملا بأحكام الأمر رقم 95 - 07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات والمرسوم التنفيذي رقم 95 - 340 المؤرخ في 6 جمادى الثانية عام 1416 الموافق 30 أكتوبر سنة 1995، الذي يحدد شروط منح وسطاء التأمين، الاعتماد والأهلية المهنية وسحبه منهم، ومكافأته ومراقبتهم، قصد ممارسة السمسرة وعمليات وفروع التأمين الآتية :

- 1.1 - تأمينات على السيارات،
- 2.1 - تأمينات من الحريق والعناصر الطبيعية،
- 3.1 - تأمينات في مجال البناء،
- 4.1 - التأمينات من المسؤولية المدنية العامة،
- 5.1 - التأمينات من الأضرار الأخرى اللاحقة بالأموال،
- 6.1 - التأمينات من الخسائر المالية المختلفة،
 - 1.2 - التأمين من البرد،
 - 2.2 - التأمين من هلاك الحيوانات،
 - 3.2 - التأمينات الزراعية الأخرى،
 - 1.3 - تأمين النقل البري،
 - 2.3 - تأمينات النقل عبر السكة الحديدية،
 - 3.3 - تأمينات النقل الجوي،
 - 4.3 - تأمينات النقل البحري،
- 1.4 - التأمينات في حالة الحياة وفي حالة الوفاة والتأمين المزدوج،
 - 2.4 - التأمين من الحوادث الجسمية،
 - 3.4 - التأمين الجماعي،
 - 4.4 - التأمين التراكمي،
 - 6.4 - تأمينات الأشخاص الأخرى،
 - 1.5 - تأمين القرض،
 - 2.5 - تأمين الكفالة.



قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يتضمن اعتماد "الشركة الجزائرية للتأمينات".

بموجب قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998،

قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، يتضمن اعتماد الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين.

بموجب قرار مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1419 الموافق 5 غشت سنة 1998، تعتمد الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين، عملاً بأحكام الأمر رقم 95 - 07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات والمرسوم التنفيذي رقم 96 - 267 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1417 الموافق 3 غشت سنة 1996، الذي يحدد شروط منح شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الاعتماد وكيفيات منحه، قصد ممارسة عمليات وأصناف وفروع التأمين الآتية :

- 1.1 - تأمينات على السيارات،
- 2.1 - تأمينات من الحريق والعناصر الطبيعية،
- 3.1 - تأمينات في مجال البناء،
- 4.1 - التأمينات من المسؤولية المدنية العامة،
- 5.1 - التأمينات من الأضرار الأخرى للأحقة بالأموال،
- 6.1 - التأمينات من الخسائر المالية المختلفة،
- 1.2 - التأمين من البرد،
- 2.2 - التأمين من هلاك الحيوانات،
- 3.2 - التأمينات الزراعية الأخرى،
- 1.3 - تأمين النقل البري،
- 2.3 - تأمينات النقل عبر السكة الحديدية،
- 3.3 - تأمينات النقل الجوي،
- 4.3 - تأمينات النقل البحري،
- 1.4 - التأمينات في حالة الحياة وفي حالة الوفاة والتأمين المزدوج،
- 2.4 - التأمين من الحوادث الجسمية،
- 3.4 - التأمين الجماعي،
- 4.4 - التأمين التراكمي،
- 6.4 - تأمينات الأشخاص الأخرى،
- 1.5 - تأمين القرض،
- 2.5 - تأمين الكفالة،
- 6 - إعادة التأمين.

تعتمد الشركة الجزائرية للتأمينات، عملاً بأحكام الأمر رقم 95 - 07 المؤرخ في 23 شعبان عام 1415 الموافق 25 يناير سنة 1995 والمتعلق بالتأمينات والمرسوم التنفيذي رقم 96 - 267 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1417 الموافق 3 غشت سنة 1996، الذي يحدد شروط منح شركات التأمين و/أو إعادة التأمين الاعتماد وكيفيات منحه، قصد ممارسة عمليات وأصناف وفروع التأمين الآتية :

- 1.1 - تأمينات على السيارات،
- 2.1 - تأمينات من الحريق والعناصر الطبيعية،
- 3.1 - تأمينات في مجال البناء،
- 4.1 - التأمينات من المسؤولية المدنية العامة،
- 5.1 - التأمينات من الأضرار الأخرى للأحقة بالأموال،
- 6.1 - التأمينات من الخسائر المالية المختلفة،
- 1.2 - التأمين من البرد،
- 2.2 - التأمين من هلاك الحيوانات،
- 3.2 - التأمينات الزراعية الأخرى،
- 1.3 - تأمين النقل البري،
- 2.3 - تأمينات النقل عبر السكة الحديدية،
- 3.3 - تأمينات النقل الجوي،
- 4.3 - تأمينات النقل البحري،
- 1.4 - التأمينات في حالة الحياة وفي حالة الوفاة والتأمين المزدوج،
- 2.4 - التأمين من الحوادث الجسمية،
- 3.4 - التأمين الجماعي،
- 4.4 - التأمين التراكمي،
- 6.4 - تأمينات الأشخاص الأخرى،
- 1.5 - تأمين القرض،
- 2.5 - تأمين الكفالة،
- 6 - إعادة التأمين.

وزارة السكن

قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 30 غشت سنة 1998، يحدد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي وزارة السكن.

بموجب قرار مؤرخ في 8 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 30 غشت سنة 1998، تحدد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بالأسلاك المشتركة والأسلاك التقنية حسب الجدول المبين أدناه :

ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين		الأسلاك والرتب
الإضافيون	الدائمون	الإضافيون	الدائمون	
حسين نواصرية عبود بوشريط فضيلة لعجال	عطاء الله زيان عبد الحفيظ حمزة إسماعيل طواهري	محمود سفير محمد بلقاسم سليم بويحيى	حفيظة بلقاسم طاهر حواس سيد أحمد شاعور	- المتصرفون الرئيسيون - المتصرفون - المترجمون الترجمة الرئيسيون - المترجمون الترجمة والمحللون
إسماعيل طواهري بوجمعة بو النش يوسف غيدوش	حسين نواصرية عبد الحفيظ حمزة عبد الرحمن عزوز	عبد الرحمن فلاق رشيدة كاشر تركية عوامري	عبد الحفيظ جايو سليمان إقرشة حكيم ريلي	- المساعدون الإداريون الرئيسيون - المساعدون الإداريون - المساعدون الوثائقيون أمناء المحفوظات - المحاسبون الرئيسيون - كتاب المديرية الرئيسيون
وردة محجوب حسين نواصرية عمار بولحبال	طاهر بن علال عبد الحفيظ حمزة عبد الرحمن معوج	سليمان حجام سهام موسى عبد الرحمن سعداوي	أحمد بلعباس خدوجة العاقل محمد دورمان	- معاونون الإداريون - كتاب المديرية، المحاسبون - الإداريون، أعوان الإدارة - الكتاب المختزلون الراقنون - كتاب الرقن - أعوان الرقن
أحمد بوتة سعيد مرسى رشاد بة	حسين نواصرية عبد الحفيظ حمزة مراد داود	سعيد تاغليت فاروق بديح بشير قاسمي	مصطفى شرفاوي بلقاسم بوخنيسة عيسى حيباش	- أعوان المكتب - العمال المهنيون - سائقو السيارات والحجاب

ممثلو الإدارة		ممثلو الموظفين		الأسلاك والرتب
الإضافيون	الدائمون	الإضافيون	الدائمون	
صليحة أيت مصباح محمد قريه مصطفى بن عزيز	مخلوف نايت سعادة عبد الحفيظ حمزة سعيد مرسي	حكيم محيوز يوسف بودوان محمد عبد الأمين رحموني	فضيلة مسعود محمد صالح حمودة علي مسلم	- المهندسون المعماريون الرئيسيون - المهندسون الرئيسيون - المهندسون المعماريون - مهندسو الدولة - مهندسو التطبيق
محمّد عبد المالك سي حاج جعفر أورليسن	بوعلام دحمون عبد الحفيظ حمزة	حليم بوعلي علي كشرود	مراد زاغزي عبد الكريم نور	- التّقنيّون والتّقنيّون السّامون - التّقنيّون والتّقنيّون السّامون في الإعلام الآلي، - المعاونون التّقنيّون - الأعوان التّقنيّون، المختصّون - الأعوان التّقنيّون

تلقى أحكام القرار المؤرخ في 3 شوال عام 1415 الموافق 5 مارس سنة 1995 والمتضمن انتخاب ممثلي الموظفين وتعيين ممثلي الإدارة في اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي وزارة السكن.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 05 المؤرخ في 19 رمضان عام 1418 الموافق 17 يناير سنة 1998 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية للوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي المؤرخ في 11 صفر عام 1419 الموافق 6 يونيو سنة 1998 والمتضمن تعيين السيد محمد بوجريدة، رئيسا لقسم العلاقات مع أعضاء البرلمان بالوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد محمد بوجريدة، رئيس قسم العلاقات مع أعضاء البرلمان، الإمضاء في حدود صلاحيّاته، باسم الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان، على جميع الوثائق والمقرّرات باستثناء القرارات.

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان

قرار مؤرخ في 10 جمادى الأولى عام 1419 الموافق أول سبتمبر سنة 1998، يتضمن تفويض الإمضاء إلى رئيس قسم العلاقات مع أعضاء البرلمان.

إن الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 97 - 231 المؤرخ في 20 صفر عام 1418 الموافق 25 يونيو سنة 1997 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 233 المؤرخ في 24 صفر عام 1418 الموافق 29 يونيو سنة 1997 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض إمضاءهم،

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 10 جمادى الأولى عام 1419 الموافق أول سبتمبر سنة 1998.

محمد كشود

المرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها

مقرر مؤرخ في 17 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 8 سبتمبر سنة 1998، يتضمن تفويض الإمضاء إلى نائب مدير.

إن رئيس المرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 96 - 233 المؤرخ في 16 صفر عام 1417 الموافق 2 يوليو سنة 1996 والمتضمن إنشاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 2 نوفمبر سنة 1996 والمتضمن تعيين رئيس المرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 96 - 403 المؤرخ في 23 جمادى الثانية عام 1417 الموافق 16 نوفمبر سنة 1996 والمتضمن تنظيم الأمانة التقنية للمرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 97 - 233 المؤرخ في 24 صفر عام 1418 الموافق 29 يونيو سنة 1997 والمتضمن الترخيص لأعضاء الحكومة بتفويض إمسائهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم التنفيذي المؤرخ في 25 ربيع الأول عام 1419 الموافق 19 يوليو سنة 1998 والمتضمن تعيين السيد رمضان غبوبة، نائب مدير للميزانية والوسائل بالمرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيد رمضان غبوبة، نائب مدير الميزانية والوسائل، الإمساء في حدود صلاحياته، باسم رئيس المرصد الوطني لمراقبة الرشوة والوقاية منها، على جميع الوثائق باستثناء المقررات.

المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 جمادى الأولى عام 1419 الموافق 8 سبتمبر سنة 1998.

حمداني بن خليل